

المجلس (071) شرح صحيح مسلم "كتاب صلاة المسافرين وقصرها" (7) الشيخ وصي الله بن محمد عباس -حفظه الله-

وصي الله بن محمد عباس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ان الحمد لله نحمد ونستعينه ونستغفره. ونعود بالله من شرور انفسنا ومن سينات اعمالنا من يهدى الله فلا مصل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

اشهد ان محمدا عبد ورسوله اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور ما حدث وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضالة وكل ضالة في النار اقرأوا باسم الله من اين - 00:00:20

الصفحة بثمانية وعشرين ثمانية وعشرين. نعم. الحمد لله رب العالمين والصلاوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم اللهم بارك في عمر شيخنا. واطل بقاءه بالصحة والعافية - 00:00:40

واغفر اللهم لنا ولوالدينا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه وللحاضرين. امين امين يا رب العالمين وباسنادكم حفظكم الله الى الامام مسلم قال باب استحباب يمين الامام وبه اليه قال وحدثنا ابو كريب قال اخبرنا ابن ابي زائدة عن مضرع - 00:00:59

عن ثابت بن عبيد عن ابن البراء عن البراء رضي الله عنه انه قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم احبينا ان نكون عن يمينه - 00:01:29

يقبل علينا بوجهه قال فسمعته يقول ربى قني عذابك يوم تبعث او تجمع عبادك. عبادك فكنا في الباب السابق جواب الانصراف هذا قرأنها ان شاء الله نعم باقي في من الصلاة عن اليمين وعن الشمال - 00:01:46

وهذه الروايات جاءت ان كلها بمعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان ينصرف عن يمينه عامة هذا هو وقال ايضا كان انس في روايات عدة روايات قال انه كان - 00:02:09

ينصرف عن يمينه صلى الله عليه وسلم. هذا الانصراف الانصراف من موضع موصعي موصعي صلى الله عليه وسلم والقيام من موضعه حتى ينصرف الى بيوت ازواجه او الى جهة اخرى. هذا الانصراف هذا هو المقصود عن يميني - 00:02:29

لان عن يمينه صلى الله عليه وسلم اذا جلس وكان معلوم انه صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم كان يتوجه ويستقبل المأمومين. فاذا صرف عن يمينه ويذهب الى بيته ازواجه او - 00:02:56

عن يساره فلحاجة اخرى. فقالوا ان الامام يجوز له ان ينصرف الى اي جهة له حاجته. فاذا كانت حاجته الى اليمين ينصرف. واذا كان الى جهة اليمين. وهذا الاليه؟ هذه - 00:03:16

فيه اشارة الى عنابة الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين في نقل او اقوال النبي صلى الله وافعاله دقique ودليلها. هذا هو كيف كان ينصرف اذا كان اراد ان يقوم من من موضع امامته او موضع - 00:03:33

حاجته انظروا قال لا يزال احدكم للشيطان من نفسه في جزء لا يرى الا ان حقا عليه الا ينصرف الا عن يمينه. اكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:53

الشمالي عبد الله ابن مسعود يقول وانس في جاء ثلاثة طرق جاء عنه كان ينصرف عن يمينه. فتلخص لنا ان الانسان يقوم الى اي جهة كانت له حاجته ولا يجعل انه لا ينصرف لله منه لان هذا فيه - 00:04:13

احداث شيء ليست من سنة. ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجعلن نون تكيد. النهي احدكم للشيطان من نفسه جزءا لا يرى

اا ان حقا عليه الا ان ينصرف الا عن يمينه. يعني اذا كانت حاجته - [00:04:34](#)
الى اليسار فليذهب الى اليسار ثم هناك لعلكم ايضا قرأتم حديث عبد الله ابن او احاديث اخرى عن الائمة رحمة الله عليهم في هذه
الاحاديث لحظة وجماد فيها اقوال العلماء رحمة الله عليه بعد بيفي الكرسي. فنقول هذا - [00:04:54](#)

الصراع كله ذات طرق اخرى في هذه الاحاديث هي في حال خروجه من مصلاه الى حاجته وهناك حديث حسن لغيره له الطرق. هنا
ايضا له الاعتبار ونحن متاجهلي او جاهلين او متاجهلين - [00:05:21](#)

هذه السنة اخرجه الامام احمد رحمة الله عن عبد الرحمن ابن غنم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلى الله عليه وسلم قال
اولى من من قال قبل ان ينصرف انظروا - [00:05:47](#)

من قال قبل ان ينصرف ويثنى رجله من صلاة المغرب والصبح لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير يحيى
ويحيى وهو على كل شيء قادر. عشر مرات كتب له بكل واحدة عشر - [00:06:06](#)

حسنات ومحيت انا عشر سينات ورفع له عشر درجات وكانت حرزا من كل مكروه وحرزا من الشيطان الرجيم. ولم يحل لذنب ان
يدركه الا الشرك. وكان من افضل الناس عملا - [00:06:26](#)

الارجلا يفضله يقول افضل مما قال هذا الحديث لقالوا ان عبد الرحمن ابن غانم لم تثبت له الصحابة فهو مرسل اورده ابن حجر في
نتائج الافكار في الاذكار من طريق الامام احمد. وجاءت هذه الرواية بذكر ابي ذر - [00:06:46](#)

بعد عبد الرحمن ابن غنم اخرجه الترمذى والبزار في مسنده والنسائي في عمل اليوم الليلة. والدارقطنى في العلل وابن حجر بننتائج
الافكار قال الترمذى ولفظ الترمذى من قال دبر صلاة الفجر. يعني يا عبد الرحمن انت ريق يا عبد الرحمن انا غنم انا ابي ذر رضي الله
عنه - [00:07:09](#)

قال من قال دبر صلاة الفجر وهو ثان رجليه قبل ان يتكلم وقال السندي اي يقول اهو على الهيئة التي عليها في تشهده في الصلاة
وروى احمد عن ابي ابيو من قال حين يصبح مثل هذا؟ باسناد حسن. فاذا الذي ظهر في هذا الباب بارك الله فيكم - [00:07:33](#)
وهذا الظاهر هذه السنة قل من يعمل في صلاة المغرب خاصة وبعدها يكون الانسان وهو متوجه الى الكعبة الى كأنه هو سلم ثم بقي
ثم بعد ذلك اشهر لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى وهو على كل شيء قادر - [00:07:57](#)

ثم ينصرف الى المأمورين او يتوجه الى المأمورين. هذه سنة ثابتة وبالرواية الاولى عبد الرحمن المغلوب كان لم يدرك النبي صلی الله
عليه وسلم لكنه روی في رواية اخرى عند الترمذى والبزار وغيرهم عن عبد الرحمن الغنم عن ابي ذر رضي الله عنه - [00:08:17](#)
قال رسول الله صلی الله عليه وسلم. فهذه السنة في الحقيقة رأينا الحمد لله بعض الائمة ترون بعض الاحيان ننظر بالتلفزيونات الامام
في المدينة ما شاء الله. احد من الائمة لا ينصرف الا بعد شوية. لا - [00:08:37](#)

آآ بمجرد ما يسلم لا يستقبل الامام مباشرة رأيته انه كأنه يعمل بهذا المغري خاصه هنا ولذلك على كل حال ينبغي ان نعمل بهذه السنة
او هذا خاص بالامام الظاهر ليس خاصا بالامام من قال - [00:08:57](#)

من قال عااا في روايته ابي ذر عن ابي الدرعون عن ابي ذر فيكون ينبغي في صلاة المغرب بعد هذا المغرب وكذلك بعد صلاة الفجر
ينبغي ان لا نقوتنا. هذه السنة الكريمة. ثم بعد ذلك قال مع بعض جواز - [00:09:17](#)

باب استحباب يمين الامام. بعض الاستحباب يمين الامام. هلا حديث واضح جدا وهو انه الرواية ثقات اسباب قال حتى اذهباوا محمود
هاني ثقة قالها خبرنا ابن ابي زائدة وهو يحيى ابن ابي زايد وهو - [00:09:37](#)

ابو زايدة اسمه ميمون ابن فيروز. الوادعية الحمداني. ايضا ثقة ابن الظهير الهلالي ثقة ثابت ابن عبيدة ثابت ابن عبيد مولى زيد ابن
ثابت وهو ثقة الله بن البراء عن البراء بن عازب - [00:09:57](#)

قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلی الله عليه وسلم احبينا ان نكون عن يمينه اي يمينه اي يمين ان قيام ان القيام اذا قام الامام
متوجه الى القبلة ويعينه هو اليمين. نعم. ولذلك قالوا يستحب ان اذا كان الناس - [00:10:17](#)

يعني اول شيء هنا مسألة ايضا جاء الامر بالتوسط للامام. الامام يقول في الوسط فإذا كان بعد التوسط هناك فراغ وينبغي ان يكمل

الفراغ الناس في اليمين ثم اليسار وهذا هو الذي يقصد والله اعلم. قال احبابنا ان نكون عن يمينه صلى الله عليه وسلم يقبل علينا بوجهه. يقبل - 00:10:39

بوجهه صلى الله عليه وسلم هل متى يقبل؟ هل قالوا بعد السلام ذكروا هنا؟ لما النبي صلى الله عليه وسلم يقبل على اهل اليمين اول شيء. قال فسمعته يقول ربي آآ قني عذابك ايما تبعث - 00:11:09

تجمع ابادة هذا القول وهو سمعه في هذه الحالة او متى سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول برأينا عازب يقول سمعته يقول متى هذا؟ يجوز للانسان ان يكون في اي وقت رب قني عذابك يوم تبعث سوادك. لكنه في علمك - 00:11:29

صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه وضع كفه او خده في كفه اليمين وكان يقول ربي قني عذابك يوم تبعث عبادك. بعد ما يقول النبي اخذ دارا اخري. وهذه ينبغي الا يفوتننا نانو طويلة طويلبون في السنة بارك الله فيكم. ينبغي الا - 00:11:51

لا يفوتكم آآ قل هو الله احد قل هو رب الناس قل اعوذ برب الفلق ثلاث مرات ثم اية الكرسي ثم آآ خاتمة سورة البقرة ثم اذا امكن بارك الله فيكم ايضا والله وجدت جدي وانا صغير حفظت جزءا من تبارك الذي - 00:12:17

الملك وهو على كل شيء قادر. وانا ما اعرف اقرأ لكن انا قريب منه وكان بصوت ما ينام الا تبارك سورة تبارك كله كان ينتهي ما شاء الله بصوت عالي بهذه سنة ايضا. وجاء في بعض الروايات ايضا سورة السجدة الا من تنزيل الكتاب - 00:12:37

الى الرحمن الرحيم الى اخره. فهذه هذا ذكر رب قنية. لم يقل متى سمعته يقول فهذا من الاذكي والادية العامة ايضا كذلك من احذية ما اذا اخذ الانسان مضعه - 00:12:57

وتمدد على فراشي. واما قبل هذا فكان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس على فراشه ويرفع يديه ويقرأ الى اخره وكذا ثم زيدوا بعد ذلك. وبه اليه قال وحدثنا ابو كريب وشهير بن حرب - 00:13:17

قال حدثنا وكيع عن مسعود بهذا الاسناد. ولم يذكر يقبل علينا بوجهه. نعم وهذا لم يكن لكنه يقول هنا ابو ذريرة اذا زهير ابن حرب ابن شداد ابو خيفة وكيل ابن الجراح ميسار ابن كيدان. ذكر لهذا الاسناد ولم يذكر يقبل على ابي - 00:13:35

كانه يقول كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم احببنا ان نكون عن يمينه واليمين عامة على كل حال في المجالس مجالس الناس عامة ايضا اليمين. كانوا يستحبون ان يجلسوا الى اليمين. فجاز هذا واذا - 00:13:58

اه الى اليمين لا يعني يتركوا الامام لابد ان يتتوسطوا فاذا كان واحد جاء دخل على اليمين وبقي هناك فراغ على اليسار في الثاني والثالث المطلوب ان يكون يتم الصف الاول فالاول. وهذا الحديث الذي ذكرنا لكم اخرجه احمد بن تريري باسهاق ابي عبيد - 00:14:18

رجل اخر البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام توصي يمينه ويقول اللهم نقني يداك يوم تجمع عبادك هكذا. كذلك من طريق الثور يا نبي اسعاف عن البراء بن عازب اذا - 00:14:42

وضع يده على خده ثم قال اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك تجمع وتبعث. ومثله من طريق سفيان اذا اراد ينام وضع خد ولا يده اليمين وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك. كذلك اخرجه الامام احمد ايضا من طرق اخرى - 00:15:02

صحح على كل حال ترمذى وسحر اسناده بلفظ يتوسد. نعم قال باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن. نعم. وبه اليه وقال وحدثني احمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر - 00:15:22

قال حدثنا شعبة عن وارقاء عن عمرو بن دينار عن عطاء ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة. نعم - 00:15:42

الو حدثيه محمد بن حاتم وابن رافع قال حدثنا شبابته قال حدثني وارقاءوا بهذا الاسناد. نعم آآ يقبل علينا بوجهه في بعض التفصيل بارك الله فيكم. وفي الحديث فضل يمين السبق لقول الصحابي - 00:16:00

قبل ان تكون عن يمينه ولكن يمين الصف افضل هذا هو الذي فهمه النسائي فقد ترجم في حديث هاي هذا باب المكان الذي يستحب من السفر. وكذلك ابن ماجة حيث عقد عليه باب باب فضل ميمونة - 00:16:21

الصفي. واحبه الانمة رحمة الله عليهم في ائمه الحديث في تضويبهم. وقيل معنى الحديث يقبل علينا ان يستقبلوا في حالة الجلوس بعد الانصراف من الصلاة والانحراف عن جهة القبلة فلا منافاة بينه وبين ما تقدم من حديث سمرة جنبد الذي كان جاء فيه ودل يده

- 00:16:41 -

على استقبال النبي صلى الله عليه وسلم جميع المهتمين المأمورين يعني اول ما يلقي النبي صلى الله عليه وسلم نظره الشريف على من يكون على يمينه في الصف. وقيل ما - 00:17:11

هذا الحديث يقرب عيناه بوجهه يستقبل في حالة الجلوس بعد الانصراف من الصلاة والانحراف من جهة القبلة اهل الميمنة لا جميع المهتمين ولذلك نحب ان تكون عن يمينه وعلى هذا المعنى - 00:17:27

على كل حال والذي يظهر انه لا خلاف بين الحديدين فكان اذا نظر الى اليمين والى من هم باليمين ثم ينظر الى جميع المأمورين النبي صلى الله عليه وسلم كانت من سنته ايضا اذا استغاب احدا. رأى احدا غائبا فكان يسأل عن - 00:17:43

اذا ما فعل فلان الى اخره وكان يتفقد اصحابه صلى الله عليه وسلم. والراجح انه بعدما ينظر الى يميني ان يستقبل الى جميع الناس وقد جنح اليه البخاري حيث اخذ بباب يستقبل - 00:18:03

امام الناس اذا سلم فجزم انه سنة الجلوس هو استقبال القوم جميعا. ثم ترجم بعد بابين باب الانفطار والانصراف عن اليمين والشمال كما مضى عند النسائي. آ عند مسلم رحمة الله - 00:18:23

اي احد يسأل قراءة الحديث الاول حدثني احمد ابن حنبل ابو احمد احمد ابن حنبل امام الامام اهل الدنيا رحمة الله عليه وامام اهل السنة قال حدثنا محمد بن جعفر واه - 00:18:41

ثقة على الشعبة هو ابن الحجاج العتدي ثقة ان ورقة وهو ورقاء ابن كلب ورقاء ابن عمر هل يشكري ورقائي بن عمر اليسكري ثقة انا عمرو ابن دينار هو عمرو ابن دينار ابو محمد الثازمي المكي - 00:19:03

المعروفين. الهمالي ابو محمد ايضا ثقة وحدثنا قال ماذا؟ عن ابي هريرة رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة ولا صلاة الا المكتوبة اذا اقيمت الصلاة او واياها الاسناد الثاني وحدثني محمد بن حاتم وهو شيخ الامام مسلم رحمة الله - 00:19:23

محمد ابن حاتم ابن ميمون البغدادي كان له لقد خاص السمين السمين نعم وهو صدوق والابن رافع وهو محمد ابن رافع ابن ابي زيد هو شيخ البخاري شيخ مسلم من بلدي القشيري ثقة - 00:19:51

شبايه ابن سواع وهو الفزاري ثقة قال اعتبرني ورقة وبهذا الحد اسنادا. زيدوا بعده وبه اليه قال وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي. قال حدثنا روح قال حدثنا زكريا ابن اسحاق. قال - 00:20:11

دفن عمرو بن دينار قال سمعت عطاء ابن يسار يقول عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة. نعم يحيى ابن حبيب ابن العهبي الحارثي - 00:20:31

ثقة اروح وابن عبادة ابن الالاء ابن حسان ثقة ايضا قال حدثنا زكريا وهو ابن اسحاق المكي ثقة عن امر ابن دينار مضى لكم وهو ثقائكمي سمعت يقول انا - 00:20:51

ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم الحديث في نفس المال اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة وحدثنا عبد ابن حميد وهو القسي او الكش السقة الامام المصنف قال اخبرنا عبد الرزاق وهو ابن همام - 00:21:11

صاحب المثنى بالامام قال حدثنا زكريا بالاسلام بهذا الاسناد. وقال وحدثنا الحسن حسن الحلواني كل هذه اسانيد بمعنى حديث اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة للمكتوبة. حسن ابن محمد الهدى الحلواني ثقة يزيد ابن حارون وهو يزيد ابن هارون هكذا زادي اقبيل زادان - 00:21:31

ثقة شيخ من شيوخ الامام احمد قال حدثنا حماد ابن زيد وابن الدرهم والامام عن ايوب وهو ايوب ابنيه ابي كيسان الصفطيان عن عمرو ابن دينار انا ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:01

حماد ثم لقيت امرا فحدثني به ولم يرفعه. فحدثني به هل يبغون علة بالحديث؟ ابدا ويكون حماد بن زيد لقي

- عمرا وعمرو بن دينار روى هذا الحديث انا قايم لليسار انا ابي هريرة لم يقلها النبي عن ابي هريرة فقط لا يكون هذا علة

00:22:21

كأنه معروف انه ما دام قد وصل به بروايات الثقة والحكم للموصول ويكون كورة اعتمادا على انه حديث مشهور. وكان يفتني به ابو هريرة. فدل على ان فتوى الراوي بمسابقة الحديث يقوى الحديث. هذا واضح جدا. اذا افتى هنا لم يرفعه عن ابي هريرة قال اذا -

00:22:51

وأقيمت الصلاة ومعناه ان ابا هريرة رضي الله عنه افتى بمطابقتها هذا الحديث وما حق له ان يقول في دين الله تعالى من عند نفسه عند هو المرفوع. ثم اخطأ به معناه انه ثابت في فهم هذا الحديث بهذا المعنى. فافتى به ففتوى -

00:23:21

بمسابقة ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم يقوى المعرفة من النبي صلى الله عليه وسلم. فهذه احاديث كلها في منع التنفل اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة -

00:23:41

هل المقصود منه اذا كان انسانا المكتوب هنا الفريضة او الف لام للعهد الذهني للعهد الذهني بمعنى المكتوبة التي اقيمت لانه قال اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة التي اقيمت له. لكن بعضهم قال سبحان الله. قال ليس -

00:23:59

اذا فاتتك صلاة الظهر ودخلت مع الامام او اقيمت صلاة العصر فيجوز لك ان تصلي الظهر لنا هذى مكتوبة. فاذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة. لكن الذي يظهر المقصود اكثر ما فهم فهمه السعة. الائمة رحمة الله يعني المقصود -

00:24:21

النفس المكتوبة التي اقيمت له. لأن الفائدة فائدة ليس هذا وقتها. واذا كان اقامه الصلاة يصلی ثم بعد ذلك لك ان تقضي الفائدة ولو بعدها العصر ولو بعد المغرب الى اخره. فلا صلاة في اقامة -

00:24:41

عند اقامه الصلاة سواء كانت راتبة ام لا؟ انت مشغول بصلاه راتبة الظهر ركعتين اوصل اربع ركعات اقيمت الصلاة فاما تفعل؟ الان اذا اقيمت الصلاة قالوا هذه كلها استنباط او رأي من الائمه رحمة الله عليهم -

00:25:01

اذا كنت في اخر التشهد وقمت الصلاة فاكمل وسلم ثم واضح. بحيث لا تخاف انها تفوتك الركعة الاولى فتدخل فيها لكنه اذا كان في بداية الركعة الاولى او الركعة الثالثة ويريد ان يصلی اربع ركعات وفي هذه العلامة -

00:25:23

هذا له الذي يقال انه لا بد ان يتترك الصلاة هذه ويدخل في الفريضة. وكيف طريقة خروجه هذه واضح جدا تحليلها. تحريمها التكبير وتحليلها التسليم. وانت قائم وقامت الصلاة قائم والحمد لله رب العالمين شكراء -

00:25:43

فتسلم السلام عليكم وانت قائم وتدخل في الصلاة. لا تخرج هكذا بدون التحليل من السلام. من الثلاثة. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكريما تكبير تحريمه يحرم عليك كل شيء. واذا اردت ان تتحلل من الصلاة فتسلم. لا يجوز لك ان تخرج من الصلاة الا بالسلام على -

00:26:05

صناع وبن كان؟ قال بعض الفقهاء قالوا ليس يجب علي التسليم انما يجب عليه الخروج بصنعه هذا انهم اه اصطلاح خاص بمعنى انه بدأ اه التحيات لله والصلوات الطيبات خرج بساعه من الصلاة لا يجب عليه التسليم لكن الصحيح انه لا يجوز خروجه لأن الى الان هو في الصلاة فلا يخرج -

00:26:30

الا بالسلام. فكذلك اذا كان مشغولا بالراتبة. وان كان في حالة القيام واقامة الصلاة فيسلم يمينا وشمالا سه يدخل في الصلاة. انما هذا هو الذي يقال. قال ابن حجر زاد مسلم عن عمرو بن دينار -

00:27:03

هذا الحديث قيل يا رسول الله ولا رکعتي الفجر تأتي الرواية. قال وراء هؤلاء رکعتي الفجر. كذلك اخرجه ابن عدي وغيره ايضا. واللفظ الا المكتوبة يشمل الحاضرة والفاتحة. لكن المراد الحاضر وصرح بذلك في -

00:27:23

احمد والطهاري من طرق اخرى. عن ابي سلمة عن ابي عبد الرحمن عن ابي سلمة عن ابي هريرة بلغ. اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا التي اقيمت. الا التي اقيمت. فقطعت شبه ذيل المكتوبة بحيث انه اذا كان مشغولا -

00:27:43

صلاتي ظهر الفایدة فمنه ايضا يجب ان يخرج فيدخل في التي اقيمت. اذا اقيمت الصلاة اذا اقيمت اذا شرعت في اقامه الصلاة. صرح بذلك محمد ابن جحادة عن عمر ابن دينار فيما اخرجه -

00:28:03

اذا اخذ المؤذن بالاقامة. فلا صلاة اي لا صلاة صحيحة او كاملة. والتقدير الاولى لانه الاقرب الى نفي الحقيقة. هذا قاله بفتح الباري.

وقال اذا لكن لما لم يقطع النبي - 00:28:23

صلى الله عليه وسلم صلاة المصلي واقتصر على الانكار دل على ان المراد نفي الكمال ويحتمل ان يكون النفي بمعنى النهي كيف لم يقطع النبي صلى الله عليه وسلم ؟ تأتي الرواية انظروا هذه هي اقرأوا - 00:28:43

وحدثنا عبد بن هميد ما قرأتنا هذا نعم. وحدثنا عبد بن عميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا زكريا ابن اسحاق انتهى من كلامه ان شاء الله وبه اليه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن أبيه عن عفس بن عاصم عن عبدالله بن مالك بن - 00:29:01

ابن مالك ابن بعينة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مر برجل برجل يصلي وقد اقيمت صلاة الصبح فكلمه بشيء لا ندرى ما هو. فلما انصرفنا احطنا نقول ماذا قال لك رسول الله ؟ صلى الله عليه - 00:29:24

وسلم قال قال لي يوشك ان يصلي احدكم الصبح اربعاء اربعة فهنا الامام الثقة قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ثقة انا比 سعد ابن ابراهيم ابن ابي انا حفص ابن عاصم وهو حفص ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب - 00:29:44

عن عبد الله ابن مالك ابن بحينة الصحابي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل يصلي اقيمت الصلاة. هنا ظاهر الامر فيه اشكالا امامنا. كيف يمر على رجل يصلي ويقيم الصلاة؟ يبدو - 00:30:14

انه قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا جمعنا الاحاديث ولا نفهم الا زمانها من طرقها معروفة ان بلال في بعض الاحيان كان اذا رأى حض النبي صلى الله عليه وسلم فكان يقيم - 00:30:34

ظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يخرج ثم ظهرت له حاجة فدخل وقام بلا وقام الناس او بقي الناس قياما. فقال النبي صلى الله عليه وسلم فقوموا حتى تعوني - 00:30:49

لا تروني يعني اذا خرجت ويبدو انه يكون خرج صلى الله عليه وسلم وبلال يكون قد بدأ بالاقامة ومر شخص في ذا مجئه من حجرة عائشة رضي الله عنها الى - 00:31:04

موظعي امامتي او قبلة اعرابه ومرة فلا يكون في اشكال مر النبي صلى الله عليه وسلم كيف مرة يكون مرة وقد رأى انسانا يصلي الصلاة قد اقيمت. او يكون مرة - 00:31:22

النبي صلى الله عليه وسلم ومن سنة النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في الاحاديث الصحيحة انه كان يدخل بين الصفوف في مناطق الناس ويقول بالمناقب او بين المناكب والعناق سيكون رأي النبي صلى الله عليه وسلم احدا في هذه الحالة يصلي - 00:31:40

صلاة غير التي اقيمت. فهنا قال بعضهم قال انه لا يجوز له لكنه صلاته لا صلاة ولا ولا صلاة الا الذي اقيمت اذا انشغل باتمام صلاته فصلاته تكون ناقصة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينهاه لم يخرجه كلهم لم يقل له انت سلم وادخل في - 00:32:04

التي اقيمت قد اقيم فكلمه بشيء لا ندرى ما هو ولما انصرفنا احات او احطنا به نقول ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا الجزء ايضا يدل على ان السحابة كانوا حريصين على - 00:32:34

اقوال النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله تماما. ماذا قال لك؟ يعني حرسوا احطنا به كما يقولون. وكأنها تصور هذه اللحظة بانهم استمعوا اليه ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قد خفي علينا وقال قال لي صلى الله عليه وسلم - 00:32:54

يوشك ان يصلي احدكم الصبح اربعاء اربعاء كانه يصلي ومع الامام يصلي بعد ذلك يصلي الصبح اربعة هذا ان كان فيه انه كان يصلي ركعتي الفجر حتى لو كانت ركعتي الفجر فيدل هذا الحديث - 00:33:14

على انه ينصرف ويخرج من الركعتين ولا يتممها ويدخل في الفريضة المكتوبة ثم بعد الصلاة جاز له ان يقوم ويأتي بالركعتين قبل ان تشرق الشمس او قبلها بعد شروق الشمس - 00:33:37

كله كما جاء في الاحاديث. فهنا يقول هنا قال اه ايضا جاء في رواية قال اللهم صلي على محمد. اه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

ابن عجرة اذا قال لما لم يقطع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة المصلي - [00:33:57](#)
واقتصر على الانكار دل على ان المراد نفي الجمال. فلا صلاة الا المكتوبة لا لنفي الجنس. ثلاثة هو الجنس فنفي الجنس مطلقا ام نفي الكمال؟ فيقول هنا المراد نفي الكمال ويحتمل ان يكون النفي بمعنى النهي - [00:34:17](#)

اي لا تصلوا حينئذ ويفيدهما رواه البخاري في التاريخ والبزاع وغيرهما من روایة محمد بن عمار ابن ابي نمر انا انس مرفوعا في نحو حديث الباب وفيه ونهى ان يصلى اذا اقيمت الصلاة. كان رأى اثنين كان يصلون - [00:34:37](#)
فنهى ان يصلى اذا اقيمت الصلاة ذكر هذا تحت حديث البخاري عن مالك ابن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قد اقيمت الصلاة لا يصلى ركعتين فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم لاث به الناس وقال له رسول الله صلى الله عليه - [00:35:02](#)
طبعا فاما على كل حال الذي يذر ان المقصود منه هو النهي ولا لنفي الجنسي لكن بعضهم قال لا ليس لابي الجنس كمال والنهى اذا كان آآ النبي صلى الله عليه وسلم انكر عليه ولم يخرجه بالصلاحة بل ما قال انت اخرج الى صلاتي لكنه - [00:35:25](#)

لما قال فلا صلاة الا المكتوبة الظاهر النهي فيه اه موعد والله اعلم اي لا تصلوا. قال الامام احمد ابو حنيفة اسحبه اذا لم يكن صلى ركعتي سنة الصبح صلاهما بعد الاقامة في المسجد ما لم يخشى - [00:35:53](#)

الرکعة الثانية. اللي هم عاملين الاعادة بشدة. الحنفية خاصة اذا جاءوا الامام قائم يصلى في الرکعة الاولى ويبداون قالوا اذا خافوا انما وانه جاء متاخرا ما ادرك الا برکعة ثانية وفي هذه الحالة اذا انشغل بصلوة ركعتين فربما تفوته الرکعة دي اثناء الرکعة الثانية من - [00:36:13](#)

آآ فجر وفي هذه الحالة يدخل في الجمعة ولا يصلى. اما اذا كان في الرکعة الاولى ولم يخشى وبعد فيصلى ولا يدخل في صلاته الا قبل الا بعد ان يصلى ركعتين وكذلك - [00:36:43](#)

النبووي ايضا هذا المعنى كله هنا. قال الثوري ما لم يخش فوت الرکعة الاولى وقال ابو حنيفة رحمه الله ما لم يخسر فوق الرکعة الثانية. وقالت طائفة يسليهما خارج المسجد. ولا يصليهما - [00:37:03](#)

الاقامة ايه؟ في المسجد. انا خارج المسجد كيف يكون؟ يعني كانوا يصورو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان له باب داخلي باب يدخلون منه الناس وخارج المسجد كان كانت هناك ضحية كما يقولون او كان هناك - [00:37:21](#)
اناء وتذكرون ان الاعابي رضي الله عنه لما جاء فريط ناقته في هذا المسجد هكذا جاء به. فهل ان يصلى في فناء المسجد ولا يصلى في داخل المسجد. هذا ليس هو واضح ما نهى - [00:37:41](#)

النبي صلى الله عليه وسلم هنا في النبي صلى الله عليه وسلم ولا صلاة الا المكتوبة. والحديث الذي قال في هو استفهام وانكار معناه لا يشرع بعد الاقامة للصبح الا الفريضة. فإذا صلى ركعتين نافلة - [00:38:03](#)

الاقامة ثم صلى معهم الفريضة صار في معنى من صلى الصبح اعضاء لانه صلى بعد اقامة اربعة. قال القاضي يا ذو الحكمة بعد الاقامة الا يتطاول عليها الزمان يغى وجوهها. يعني الناس - [00:38:23](#)

يرون انه لابد ان يصلى النافلة اولا وهي واجبة. نعم بل يستحيل ان الحكم في ان يتفرغ للفرضية الى اخره. نعم على كل حال فاذا قد جاءنا علي هنا قال - [00:38:43](#)

قد جاءنا علي بن معاذ رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي احدهم الصلاة امام والى على حال فليسمع كما يصنع الامام. هذا هو السعيد وهذا يوجب عليه ان يخرج - [00:39:02](#)

من النافلة ويكون مع الامام في التكبيرة الاحرام. وهذا الحديث اخرجه الترمذى وقال هذا حديث غريب. لأن رئيس نادي الحاج ابن وهما مدلسان ولم يصرعا بالتحديس وذكر ابن حجر ذي التلخيص ان في هذا السنن ضعفا وانقتان فالضعف يتعلق بالحجاج ابن اركان والانقسام لان ابن ابي ليلة - [00:39:22](#)

اذا لم يسمع من معاذ وفي ما نهو الحديث السقي اذا اتيتم السلام عليكم بالسكينة والاوقار فما ادركتم فصلوا وما فاطمة وله طريق اخر معاذ معقوف عليه من طريق ابن ابي ليلة عن احمد عند احمد وابي داود قال - [00:39:48](#)

آآ احيلت الصلاة ثلاثة احوال وفيه فجاء معاذ فقال الا اجد الا انني لا اجد الامام على حال الا كنت عليها. وسم قضيت ما سبقني. قال فجاءه وسبقه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:40:08

وفي صلاته فقام يقضي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سن لكم معاذ فهكذا فاصنعوا هذا الحديث ايضا فيه ان ابن ابي ليلي لم يسمع معاذ وفيه فقال معاذ لا اراه الا هذا الا اهل ليكون ذلك. ويشهد - 00:40:28

ما رواه ابن ابي شيبة عن رجل من الانصار مارفون من هوج ذي راكعا. هذا اصح ما جاء فيه. من وجد الایران كان او قائما فليكن معى على حالي التي انا عليها. وما اخرجه سعيد المنصور عن اناس من اهل المدينة. مثل لفظ ابن ابي شيبة - 00:40:47

فقال شوقي والظاهر انه يدخل ماء في الحال التي ادركه اي ادرك الامام عليها. نعم آآ معتدا بذلك التكبير وان لم يعتقد بما ادركه من ركعتين ومن يدرك الامام في حال سجوده. فاذا كان ادرك من تكبير الباب تكبير - 00:41:07

ويعتقدوا هذه الردة اما اذا ادركه في الركوع او السجود او بعضهم قال في السجود فقط ولا ما الذي يظهر انه اذا اقيمت الصلاة وكان قد دخلت النافلة فيجب عليه ان يسلم على اي حال ويلتحق بالصف وراء الامام. نعم - 00:41:27

ثم بقيت مسألة قلنا هنا اه قول حماد ثم لقيت امرا فهدبني به ولم يرفعه. يقول ان هذا ان شاء الله دليل على قوة الحديث بان ابا هريرة لم يرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم بل افتى اذا اقيمت الصلاة ولا صلاتين المكتوبة بناء على ما هو - 00:41:50

وعنه من الحديث المرفوع فيكون الموقف يقوى المرفوع. زيدوا بعده قال القعنبي عبدالله ابن مالك ابن بحينة عن ابيه. نعم. قال ابو الحسين مسلم وقوله عن ابيه في هذا الحديث خطأ. نعم - 00:42:10

قال الحديث جاء في لله من المالك بن ابو حنيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل وعبدالله بن مالك بن بحينة هو انظروا ماذا قال فيه هنا. ثم قال مسلم قال ابي عبدالله بن مالك عن ابيه قال ابو - 00:42:31

قوله عن ابيه ابو الحسين من هو؟ مسلم. مسلم رحمه الله. في هذا الحديث القطع. ابو الحسين هو مسلم صاحب الكتاب وهذا الذي قاله مسلم هو عند الجمهور وقوله ونبيه خطأ انما هذا الحديث من روایة عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:01

بكسر القشعب او قسم قسم المعجمة بوحينا امه والسواه في كتابته قراءة عبدالله بن مالك بن حينه بتثنين ما وكتابة ابن ابي. هنا معناه ان هذا ادب الكتابة هذه موجودة بالقديم - 00:43:23

زمان عند الائمة اذا فصل اذا نصب الانسان الى امه اذا قلت عبد الله بن مالك ابن تكتب بدون عليك لكن اذا قلت عبد الله بن فلا بد ان تكتب بالله وبعدة ابن. هذا الذي سبحان الله كان عندهم ادب الكتابة هذى من قدم - 00:43:53

كذلك ابن علي اسماعيل ابن ولية الباء نون. اما اذا قلت اسماعيل ابن ابراهيم فتقول بدون الف قبل الباء نعم والعصر الصحي ان الحديث عن عبد الله ابن مالك ابن وليس فيه انا ابيه كما قرر الامام الشافعي الامام - 00:44:16

مسلم رحمه الله. نعم. زيدوا بعده. وبه اليه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة عن سعد ابن ابراهيم عن حفص بن عاصم عن ابن بحينة قال اقيمت صلاة الصبح فرأى رسول الله صلى - 00:44:39

صلى الله عليه واله وسلم رجلا يصلي والمؤذن يقيم. نعم. فقال صلى الله عليه واله وسلم تصلي الصبح اربعاء اه كتب من السيد البغدادي ثقة ابو عوانة هو ثقة سعد بن ابراهيم مضى بكم وحرض بن عاصم بن عمر حتى مضى قال - 00:44:59

في بحينة هو عبد الله قال اقيمت صلاة الصبح فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي والمؤذن وقال تصلي الصبح اربع هذا انكار لا شك فيه والسبلات ما دام سماه النبي صلى الله عليه وسلم سوح - 00:45:28

طبعا بعد ان يصلي ركعتين والامام اه والمقيم قد اقام الصلاة فدل على ان هذا انكار من النبي لأن الصبح ليست درباء نعم وبه اليه قال حدثنا ابو كامل الجحدري - 00:45:48

قال حدثنا حماد يعني ابن زيد قال ها وحدثني حامد بن عمر البكراوي. نعم. قال حدثنا عبد الواحد يعني ابن زياد حدثنا ابن نمير. قال حدثنا ابو معاوية كلهم عن عاصم. قالها وحدثني زهير ابن - 00:46:08

وحرب والله له. قال حدثنا مروان بن معاوية الفزارى عن عاصم الاحول عن عبدالله بن سرجس قال دخل رجل المسجد ورسول الله

صلى الله عليه واله وسلم في صلاة في صلاة الغداة - 00:46:28

فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. فلما سلم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال يا فلان باي الصلاتين اعتدت؟ ابصّلاتك وحدك ام بصلاتك معنا؟ نعم - 00:46:48

ابو كامل الجحدري والفضيل ابن حسین ابن طلحة البصري ثقة حدثنا حماد زید واحمد ابن زید الى درهم الامام المعروف. قال حدثنا وتحويل الى اسناد اخر. الامام المسلم قال وعدد - 00:47:10

حامد بن عمر البطراوي. حامد بن عمار بن حفص بن عمر ابن عبد الله ابن أبي بكر البغراوي نسبة هو من آل أبي بكرة الصحابي رضي الله عنه الذي دخل في المسجد - 00:47:30

بمجرد ما دخله في المسجد ومشى الى السبب في نعم والبكراوي وهو سره قال حدثنا عبد الواحد ابن الزياد والعبد ابو بشر الثقبي ثقة قال وحدثنا الامام مسلم يقول وحدثنا ابن نمير هو اذا قال البخاري رحمه الله ابن نمير ويأتي - 00:47:50

ابن نمير بدون ذكر اسمه. والامام مسلم شيخه محمد ابن عبد الله ابن نمير. هنا حدثنا ابن نمير قال حدثنا ابو معاوية محمد ابن عبد الله ابن بکير الحمداني السبع قال حدثنا ابو معاوية هو محمد ابن خازم - 00:48:15

ابو ظرير كلهم انا عاصم بنى ابي عبد الله عاصم ابن عمر ابن حفص ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب تحويل الى اسناد اخر قال وحدثني زهير ابن حرب الامام مسلم يقول حدثني غير ابن حرب وهو ابن شداد ابو خيثمة النسائي ثقة واللفظ - 00:48:35

قال حدثنا مروان ابن معاوية هو مروان ابن معاوية الفزارى المكي الدمشقى ايضا ثقة انا عاصم للاحول عاصم للاحول هو عاصم لسلیمان لاحول من الثقات المعروفيين. عن عبدالله بن سرجس وهو الصحابي الجليل. قال دخل - 00:48:54

رجل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الغداة. يعني دخل بعدهما ما يكون النبي صلى الله عليه وسلم دخل في صلاة الفجر فصلى الرجل صلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:49:14

لما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا فلان باي الصلاتين اعتدت ام بصلاتك وحدك منفصلًا كان في جانب ابن مسجد ام بصلاتك مانا؟ هذا اين الانكار من النبي صلى الله عليه وسلم من ان يسلی الانسان النافلة - 00:49:34

ونافلة او ركعتي الفجر في جانب المسجد آآ اول شيء هنا في كيف عرف النبي صلى الله عليه وسلم هل اخبره احد؟ بعد التتبع ما يظهر الرواءات من الممكن انه - 00:49:54

قال احد يا رسول فلان او هو سأله انما هذه مواجهة النبي صلى الله عليه وسلم كما هو معروف كان يرى صلى الله عليه وسلم ولذلك سأله ورأه كذلك في حالة او جاء ابو بكر نفس الشيء - 00:50:11

النبي صلى الله عليه وسلم قال له مثل هذا الكلام. فدل على كل حال هذا انه لا يسع له ان يصلى ركعتين ولو ركعتي الفجر المؤكدة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتركها. اذا اقيمت الصلاة. فإذا اقيمت الصلاة - 00:50:31

هذه الحالة للحقيقة الناس يتحرجون يقولون ليس او لا تصلى اي نافلة حتى تطلع الشمس ما هو معروف جاء فيه لكن بخصوص ركعتي الفجر جاء ما يدل في الاحاديث انه يجوز - 00:50:51

للإنسان ان يصلى ولو بعد الفجر مباشرة قبل طلوع الشمس وفي هذا دليل على انه اذا صادف الامام في الفريضة لم يستغل برకعتي الفجر ويتركهما الى ان يقضيهما بعد الصلاة. نعم. آآ وقالوا وايتما صلاتك مسألة كار يريد - 00:51:11

ذلك النساء انكار على فعله وفيه دالة على انه لا يجوز ان يفعل ذلك. وان كان الوقت يتسع لفراشي منها قبل خروج الامام يشير الى قوله الامام ابي حنيفة انه اذا لم يخف ان تفوته الركعة الثانية فيصلى. وقول الثوري انه اذا لم - 00:51:38

يختلف ان يكون الركعة الاولى. وفيه دالة على انه لا يجوز ان يفعل ذلك وان كان الوقت يتسع لفراشي منها قبل خروج لان قوله صلى الله عليه وسلم او التي صليت معنا يدل على انه ادرك الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:52:00

بعد فراشي من الركعتين قال النووي فيه دليل ايضا من هذا وقال ابن عبد البر كل هذا انكار منه صلى الله عليه وسلم ذلك الفيل فلا يجوز الاب. فلا هل يجوز لحاد ان يصلى في المسجد شيء من النوافل؟ اذا فاتت المكتوبة. هذا هو الذي يظهر والله اعلم. نعم. زيدوا -

قال باب ما يقول اذا دخل المسجد وبه اليه قال حدثنا يحيى بن يحيى قال اخبرنا سليمان بن بلال عن ربيعة ابن ابي عبدالرحمن عن عبدالملك ابن سعيد عن ابي حميد او عن ابي اسيد - 00:52:42

قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك. نعم. واذا خرج فليقل اللهم اني اسألك من فضلك فعل مسلم سمعت يحيى ابن يحيى يقول كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان ابن بلال. قال - 00:53:04
فبلغني ان يحيى الحمانى يقول وابي اسيد آآ قلنا انه الحديث الذي اورده ابن خزيمة وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم من الصلاة فقام رجل يصلى ركعتين. فقال النبي صلى الله عليه وسلم له الصبح اربعاء؟ قال لا يا رسول الله انها - 00:53:30

بعد الفجر وقال فلا اذا. هذا الحديث صحيح ان شاء الله يجيز للانسان ان يدخل مع الامام وان فاتته ركعت الفجر ثم بعد ذلك اما ان يصلى قبل طلوع الشمس جاز هذا ان شاء الله بالخصوص ولا صلاة بعد الصبح الا حتى تطلع الشمس الا هذا بخصوصه -

00:53:57

اقر النبي صلى الله عليه وسلم وايضا جاء في بعض الروايات قالوا في رواية اخرى ايضا من فعل عمر رضي الله عنه انه كان يصلى ركعتي الفجر اذا فاتته بعدها بعد الفريضة. هنا بعض ما يقول - 00:54:23

رجل اذا دخل المسجد قال احد ابن يحيى والتميمي ثقة قال حدثنا سليمان ابن بلال هو القرشي الطيبى قال حدثنا عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن. وهو المعروف بطبيعة الرأى. ربيعة الرأى. نعم. كان - 00:54:43
يعنى يدخل في الرأى وفي آآ ذكر سموا ربيعة الرأى لانه كان يفرض المسائل لو كان كذا لو كان كذا الا انه ثقة حافظ ربيعة الرأى ربيعة عبد الرحمن ابو عبد الرحمن واسمه فروخ القرشي التميمي - 00:55:03

المشروع. قال ابن سعد كانوا يتقونه يتقونه موضع الرأى. لاجل انه كان يذكر رأيه كثيرا وكان بعضهم يلتقي حديسه. وقول الاستاذ على كل حال آآ يدل والله اعلم. على التمسك الشديد بالاذن - 00:55:23

هذى تلك العقبة من الزمان. كانوا يتقونه رمية الرأى معروف. وبعضهم قالوا كان مثل مالك بالعلم والفضل وغيره لكن مع ذلك قوله كانوا يتقونه ما نهوا انه الاراء الاراء كانوا مهنيين - 00:55:43
السيد - 00:56:03

ابو ياسين ابو حميد الساعدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو وهو مالك بن ربيع ابن البدن هكذا قالوا باب من الباء والدال. وهو صحابي مشهور او صحابي شهد - 00:56:31

سيدة بدرا رضي الله عنها. قال مسلم يقول كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان ابن بلال. قال قال وابي اسيد. بدون ابي بابي اه بدون ذكر ابي حميد. نعم. فهذا حديث من - 00:56:51

على كل حال عبد الملك جمعهما وسمع منها في جمعهما في حديث واحد عن ابي حميد الا اشد شك فيه يا ابي يا سيد لكنه ان كليهما الحديث وارد. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد - 00:57:11

فليكن دخل اي اراد ان يدخل الطائر. نعم. فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك. واذا خرج فليقل اللهم اني اسألك من فضله هذا الحديث مشهور وايضا من جملة ما جاء فيه ايضا من ادب الدخول - 00:57:31

يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم. كما جاء في الحديث اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وليكن اللهم افتح لي يا بابا رحمتك. اخرجه ابو داود وابن ماجة. والحديث لك فيهما الصلاة على النبي - 00:57:51
الله عليه وسلم. صلى الله عليه وفيه مسألة اي مسألة آآ السلام على الناس عامة ايضا هل اذا دخل بالمسجد فيسلم على الناس عامة وهذه هي المسألة فيها بعض الاشكال - 00:58:11

الناس بعضهم يصلّي وبعضهم يقرأ القرآن وبعضهم يذكر الله تعالى. فإذا سلم فقد شغلهم. أخرج الإمام أحمد رحمه وابن ماجة من حديث فاطمة وانس أن النبي صلّى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد رواية صحيحة إذا دخل المسجد - [00:58:33](#)
صلّى الله على محمد واله وسلم. ثم يقول اللهم اغفر لي ذنبي. اللهم افتح لي أبواب رحمتك. فإذا خرج صلّى الله على محمد واله وسلم ثم يقول اللهم اغفر لي ذنبي وافتح لي أبواب فضلك. نعم. الحديث جاء من طرق - [00:58:53](#)

وقال الترمذى حديث حسن قال الطيبى لعل السر في تخصيص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج اذا دخلت واذا خرجم فهنا قال الطيبى رحمه الله بالكاشم قال لعل السر في تخصيص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج ان من دخل اشتغل بما يزلفه - [00:59:13](#)
الى ثواب الله تبارك وتعالى. ما هو كذا؟ يعني كلما ذكر الله تبارك وسبح وحمد وكذا وكذا واذا خرج اذا خرج ينتشر بالعرض فييتغى من فضل الله. واذا قضيت صلاته فانتشر - [00:59:43](#)

في الارض وابتغوا من فضل الله. فكانه هذا على كل حال يعني افهموا لهذا الحديث ليس بعيد لان من فضل الله فضل الله واسع. واكثر شيء من فضل الله المقصود بما فسروا هناك بقوله تعالى - [01:00:03](#)
اذا قضيت اسراف بفضل الله. الرزق حلال على كل حال قوله المناسب لهذا المعنى. وقولوا هو مناسب لهذا الاستخراج وهذا الاستنباط نعم. اذا لم يأتي الذكر والله اعلم يعني انه آآكنا - [01:00:23](#)

النبي صلّى الله عليه وسلم كان يسلم. لكن البيهقي اخرج في شعب الایمان وقت الطبرى في تفسيره ان ابن عباس فسر قوله تعالى واذا دخلتم بيوتا فسلمو على انفسكم قال ابن عباس انظروا هنا هذا هو يحتاج الى التفكير. قال ابن عباس اذا دخلتم بيوتا فسلمو على انفسكم. قال - [01:00:43](#)

النباس والمراد بالبيوت هنا المساجد. واسناده صحيح. كانه ابن عباس يرى اذا دخلنا بالمسجد فقل السلام عليكم وبعد ذلك اول شيء قررت عند النبي صلّى الله عليه وسلم. ثم ذكرت الدعاء اللهم افتح لي ابوابتك - [01:01:11](#)
سم سلم على الناس او اذا كان المسجد خاليا ايضا فسلم. هذا قول ابن عباس رضي الله عنه والسلام عليكم. وعليكم السلام الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله - [01:01:32](#)
اشهد ان محمداما اشهد ان اشهد ان محمدا رسول الله لا حول ولا قوّة الا بالله الله اللهم صلّى الله على محمد وعلى آل محمد الله بارك على محمد وعلى آل محمد - [01:02:14](#)
اللهم رب هذه الدعوة التامة يقول الاخ اذا اقيمت الصلاة المكتوبة واردت ان اقطع صلاة النافلة - [01:05:03](#)